

## فقه العبادات - مالكي

6 - يندب رفع القبر بمقدار شبر عن الأرض وأن يكون سطحه مسنماً ( وقيل مسطحاً ) . [ ص 264 ] .

\_\_\_\_\_ .

( 1 ) مسلم : ج 2 / كتاب الجنائز باب 29 / 90 .

( 2 ) ابن ماجه : ج 1 / كتاب الجنائز باب 44 / 1565 .

\_\_\_\_\_ .

مكروهات الدفن :